

1715

من وزير الاقتصاد والمالية  
إلى



الموضوع : حول المساهمة الظرفية

المرجع : مراسلتكم الإلكترونية بتاريخ 21 أكتوبر 2014

تبعاً لمراسلتكم الإلكترونية المشار إليها بالمرجع أعلاه والتي طلبتم بمقتضاها معرفة هل تشمل المساهمة الظرفية الاستثنائية لفائدة ميزانية الدولة المحدثه بمقتضى قانون المالية التكميلي لسنة 2014 حالات الوفاة التي تمت بعد صدور القانون المذكور، يشرفني إعلامكم أن المبالغ المدفوعة إلى من آل إليهم حق المتوفى لا تصنف ضمن الأجور وبالتالي فهي تبقى غير معنية بالمساهمة الظرفية المذكورة.

وتفضلوا، سيدي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام  
عن وزير الاقتصاد والمالية  
وبتفويض منه  
المكابر العام للدراسات  
والتشريع الجبائي  
الإمضاء : حبيبة جراد للواتي